

بحار الأنوار

[541] جرت به السنة (1). 51 - يب: أخبرني الشيخ، عن ابن قولويه، عن أبيه، عن سعد، عن ابن عيسى، عن ابن بزيغ، عن علي بن النعمان، عن أبي مريم الانصاري قال: سمعت أبا جعفر (عليه السلام) يقول: كفن رسول الله (صلى الله عليه وآله) في ثلاثة أثواب: برد أحمر حبرة، وثوبين أبيضين صحاريين، قلت له: وكيف صلى عليه؟ قال: سجي بثوب، وجعل وسط البيت، فإذا دخل قوم داروا به وصلوا عليه ودعوا له، ثم يخرجون ويدخل آخرون، ثم دخل علي (عليه السلام) القبر فوضعه على يديه، وأدخل معه الفضل بن العباس، فقال رجل من الانصار من بني الخيلاء يقال له: أوس بن الخولي: انشدكم الله أن تقطعوا حقنا، فقال له علي (عليه السلام): ادخل فدخل معهما، فسألته أين وضع السرير؟ فقال: عند رجل القبر، وسل سلا (2). بيان: يظهر من مجموع ما مر في الاخبار في الصلاة عليه (صلى الله عليه وآله) أن الصلاة الحقيقية هي التي كان أمير المؤمنين (عليه السلام) صلاها أولاً مع الستة المذكورين في خبر سليم، ولم يدخل في ذلك سوى الخواص من أهل بيته وأصحابه، لئلا يتقدم أحد من لصوص الخلافة في الصلاة، أو يحضر من هؤلاء المنافقين فيها، ثم كان (عليه السلام) يدخل عشرة عشرة من الصحابة: فيقرأ الآية ويدعون ويخرجون من غير صلاة (3). 52 - يب: يعقوب بن يزيد، عن الغفاري، عن إبراهيم بن علي، عن جعفر، عن أبيه (عليهما السلام) أن قبر رسول الله (صلى الله عليه وآله) رفع شبرا من الارض (4). 53 - يب: أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن أبان بن عثمان، عن الحارث بن يعلى بن مرة، عن أبيه، عن جده قال: قبض رسول الله (صلى الله عليه وآله) فستر بثوب، ورسول الله (صلى الله عليه وآله) خلف الثوب، وعلي (عليه السلام) عند طرف ثوبه وقد وضع

(1) تهذيب الاحكام 1: 30. (2) تهذيب الاحكام

1: 84. (3) وكان ذلك ايضا يعلمهم على (عليه السلام)، يقوم وسطهم فيقرء ويقرؤن. (4)

تهذيب الاحكام 1: 132.